## حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

© 241 © لخبر الحاكم وقال صحيح الإسناد عن معاذ أنه صلى ا□ عليه وسلم قال فيما سقت السماء والسيل والبعل العشر وفيما سقي بالنضح نصف العشر وإنما يكون ذلك في التمر والحنطة والحبوب فأما القثاء والبطيخ والرمان والقضب فعفو عفا عنه رسول ا□ صلى ا□ عليه وسلم سواء أزرع ذلك قصدا أم نبت اتفاقا والقضب بسكون المعجمة الرطب بفتح الراء وسكون الطاء وخرج بالقوت غيره كخوخ ومشمش وتين وجوز ولوز وتفاح وزيتون وسمسم وزعفران وبالاختيار ما يقتات ضرورة كجب حنظل وغاسول وترمس فلا تجب الزكاة في شيء منها .

ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة وهي بالرطل البغدادي ألف وستمائة من الأرطال لأن الوسق ستون

صاعا والصاع أربعة أمداد والمد رطل وثلث بالبغدادي وقدرت به